المسؤولية الإجتماعية للمؤسسات الإقتصادية في ظل حوكمة الشركات

د. العربي عطية ، جامعة قاصدي مرباح–ورقلة–
larbiattia@gmail.com
أ.شريفة جعدي ، جامعة قاصدي مرباح –ورقلة–
cherifa2010@gmail.com

الملخص :

في ظل المتغيرات التي شهدتها الساحة الدولية، أصبح الإهتمام با□سؤولية الإجتماعية الشغل الشاغل للمؤسسات في كافة البلدان النامية منها وا□تقدمة، وذلك لتأثيرها البالغ على أعمال ا□ؤسسة وفاعليتها، حيث أصبحت من أكبر التحديات التي تواجه ا□سيرين من جهة وأصحاب ا□ؤسسة من جهة أخرى. وبدأت ا□ؤسسات بتقد□ إلتزامات إجتماعية إ□اه مجتمعاتها بالتخلي عن الكثير من الظواهر غير ا□رغوب فيها، كتقد□ ا□صلحة ا□اصة عن ا□صلحة العامة عند تضارب المصالح، عدم إتاحة فرص متكافئة أمام ا□تقد□ للوظائف الإفصاح غير ا□سموح به عن أسرار ا□ؤسسة وغيرها. كما إرتبط مفهوم المسؤولية الإجتماعية بعديد المفاهيم كحوكمة الشركات، حيث تمكن هذه الأخيرة المؤسسات الإقتصادية من ممارسة المسؤولية الإجتماعية.

الكلمات الدالة : مسؤولية إجتماعية، حوكمة شركات، تضارب مصالح، مؤسسات إقتصادية.

Abstract:

In light of changes witnessed by the international arena, it has become of interest social responsibility preoccupation of institutions in all countries, developing and developed, so as to impact of the work of the institution and its effectiveness, as has become one of the biggest challenges facing managers on the one hand and the owners institution on the other. Institutions began providing social obligations direction of their communities to give up a lot of unwanted phenomena, such as providing special interest for the public interest when a conflict of interest, lack of access to equal opportunities for job applicants unauthorized disclosure of secrets and other institution. It also has been associated with the concept of social responsibility with a set of concepts of

corporate governance, where the latter managed economic institutions to exerci social responsibility

Key words: social responsibility, corporate governance, conflicts of interests, economic institutions

المقدمة :

في ظل التطور التكنولوجي والعلمي الهائل الذي تشهده بيئة المال والأعمال اليوم وإنتقال المجتمعات إلى مرحلة جديدة في ظل ما يسمى بـ "الإقتصاد الرقمي" وهو ما يبين الدور الذي تلعبه الأعمال في حياة الدول على مختلف المستويات ولم يعد تقييم المؤسسات يعتمد في بناء سمعتها على مراكزها المالية وإنما أصبح تركيز المؤسسات الإقتصادية على تعظيم الربح وتحقيق أهداف أصحاب رؤوس الأموال فقط، وزاد تأثير هذه المؤسسات في قرارات حكومات الدول التي تنتمي إليها، بل إمتد هذا الأثر إلى دول أخرى بفعل الإستثمار الخارجي لهذه المؤسسات. إن هذا الأمر يوضح مدى الحاجة إلى أن تكون قرارات المؤسسات مؤطرة بإطار أخلاقي يحد من الآثار السلبية التي تؤثر في حياة المجتمع العاملة به، إذ زاد تطلع هذا الأخير إلى مساهمة هذه المؤسسات في زيادة رفاهيته والقيام بأنشطة إجتماعية كثيرة إتجاه مختلف فئاته تسهم في تطوره وإزدهاره، ونتيجة لذلك أصبح من اللازم تطبيق حوكمة الشركات بإعتبارها مصطلح يرتبط بمفهوم المسؤولية الإجتماعية. وعليه يمكن طرح التساؤل التالي : ما هي المسؤولية الإجتماعية ؟ وما علاقتها بحوكمة الشركات ؟

سنتناول في هذه المداخلة ثلاث محاور :

أولا– المسؤولية الإجتماعية.

ثانيا– حوكمة الشركات.

ثالثا– علاقة المسؤولية الإجتماعية بحوكمة الشركات.

أولا– المسؤولية الإجتماعية :

إن المؤسسات الإقتصادية ليست مؤسسات خيرية وأن هدفها هو تحقيق أكبر عائد من الربح، إلا أنه في وقتنا الحاضر نرى أن تقييم المؤسسات لم يعد يعتمد على ربحيتها فحسب، ولم تعد تعتمد في بناء سمعتها على مراكزها المالية فقط، وإنما ظهرت مفاهيم حديثة تساعد على خلق بيئة عمل قادرة على التعامل مع التطورات المتسارعة، في الجوانب الإقتصادية والتكنولوجية والإدارية عبر أنحاء العالم، وكان من أبرز هذه المفاهيم "مفهوم المسؤولية الإجتماعية".

1- مفهوم المسؤولية الإجتماعية للمؤسسة :

يعتبر مفهوم المسؤولية الإجتماعية مفهوم متغير ودائم التطور وهو يرتبط بالتنمية المستدامة، حيث يوجب على المؤسسات بجانب البحث عن الثروة والربح الإهتمام بالبيئة، والمشاركة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية، كما يتوجب عليها كذلك العمل في إطار من الشفافية ومراعاة أخلاقيات الأعمال وحقوق الموظف، ومحاربة الفساد والمنافسة الشريفة، وتتعدى مسؤوليات المؤسسات المساهمة في الأعمال الخيرية لتشتمل توفير آليات فاعلة للتصدي للتحديات الإجتماعية القائمة، ومحاولة إيجاد الحلول لديها وتوفير الدعم والمساندة من قبل الإدارة العليا ومجالس الإدارة، من أجل التوصل إلى التنمية المستدامة في المجتمعات التي تعمل بها سواء محليا أو عالميا. ويعد شلدون Sheldon في عام 1923 أول من أشار إلى أهمية إهتمام الشركة بالمسؤولية الإجتماعية عند أداء وظائفها المختلفة.

عرف دركر (Drucker 1977) المسؤولية الإجتماعية بأنها: "إلتزام المؤسسة إتاه المجتمع العاملة به وأن هذا الإلتزام يتسع بإتساع شريحة أصحاب المصالح في هذا المجتمع وتباين وجهاتهم"[1].

وفقاً للوثيقة الخضراء Green Paper التي نشرتها اللجنة الأوروبية European Commission في تموز 2001، تعرف المسؤولية الاجتماعية بأنها: "مفهوم تقوم الشركات من خلاله بدمج إهتماماتها الإجتماعية والبيئية مع عملياتها الأساسية، وتتفاعل مع الأطراف الأخرى على أساس طوعي". وبينت هذه الوثيقة أن الإهتمام بالمسؤولية الإجتماعية له تأثير مباشر على إنتاجية العاملين، ويدعم الموقف التنافسي للشركة.

وعرف البنك الدولي المسؤولية الإجتماعية على أنها: "تعهد الشركة على الإسهام بالتنمية الإقتصادية المستدامة، والتعامل مع العاملين وممثليها والمجتمع المحلي بشكل طوعي، من أجل تحسين جودة الحياة بأسلوب يعود بالفائدة على الشركة والتنمية"[2].

وعرف مجلس الأعمال العالمي للتنمية المستدامة (WBCSD) المسؤولية الإجتماعية للشركات بأنها: "تعهد من قطاع الأعمال بالمشاركة في التنمية الإقتصادية المستدامة، من خلال العمل مع العاملين وعائلاتهم والمجتمع المحلي والإقليمي بغرض تحسين جودة حياتهم". ومن المتوقع أن تسهم معايير المسؤولية الإجتماعية في تعزيز الركائز الثلاثة لتحقيق التنمية المستدامة Sustainable Development هي :

- ✓ التنمية الإقتصادية

- ✓ التنمية الإجتماعية.
- ✓ الحماية البيئية.

ويقصد بالتنمية المستدامة: "التنمية التي تلبي إحتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال المستقبلية على تلبية إحتياجاتهم الخاصة".

أما "Strier 1979" فقد أشار إلى كون "المسؤولية الإجتماعية" مثلة لتوقعات المجتمع مبادرات المؤسسات في إطار مجالات عديدة تقع مت أبعاد المسؤولية الإجتماعية، التي تتحملها المؤسسات إماه المجتمع".

يعرفها كل من K.Davis et R.Blomstrom بأنها "إلتزام المؤسسة بأن تضع نصب عينيها خلال عملية صنع القرارات الآثار والنتائج المترتبة عن هذه القرارات على النظام الإجتماعي امارجي، بطريقة تضمن إيجاد توازن بم مقيق الأرباح الإقتصادية المطلوبة والفوائد الإجتماعية المترتبة على هذه القرارات".

ويرى Robbins أن "المسؤولية الإجتماعية للمؤسسة تستند إلى إعتبارات أخلاقية، مركزة على الأهداف بشكل إلتزامات بعيدة الأمد، تفي بها المؤسسة ما يعزز صورتها في المجتمع".

كما عرفها Holmes بأنها إلتزاما أخلاقيا وإنسانيا وأدبيا تتحمله المؤسسات إماه المجتمع العاملة به وذلك عن طريق امساهمة مجموعة كبيرة من الأنشطة الإجتماعية، كمحاربة الفقر و مسم امدمات الصحية ومكافحة التلوث وخلق فرص العمل وحل مشاكل الإسكان وغيرها".

وفي عام 2010 أصدرت المنظمة الدولية للمقاييس International Organization for Standardization (ISO) المواصفة ISO 26000 التي تتعلق بالمسؤولية الإجتماعية للشركات، وذلك بهدف مساعدتها على الإسهام في التنمية المستدامة. وحددت هذه المواصفة سبعة مجالات للمسؤولية[3] الاجتماعية وهي :

- ✓ الحوكمة
- ✓ الموارد البشرية
- ✓ العاملين
- ✓ البيئة
- ✓ العمليات
- ✓ العملاء
- ✓ المجتمع

وبيّن المجلس الإقتصادي والإجتماعي الهولندي على أن مساهمة الشركة في رفاهية المجتمع يشمل تحقيق القيمة في ثلاثة مجالات وهي: البعد الإقتصادي، البعد الإجتماعي، البعد البيئي، ولا بد من دمج المسؤولية الإجتماعية في رسالة ورؤية وفلسفة الشركة وثقافتها.

وبينت إحدى الدراسات أنه يقع على عاتق الشركات القيام بنوعين من الأداء[4] :

❖ **الأداء الإقتصادي** : يتمثل في مجموعة الأنشطة الأساسية للشركة، والتي يترتب عليها إعداد مجموعة من التقارير المالية من خلال نظام المحاسبة المالية التقليدية، والتي توضح النتائج المالية لأوجه النشاط المختلفة.

❖ **الأداء الإجتماعي** : يتمثل في مجموعة الأنشطة التي تقوم بها الشركة وفاءً لمسؤولياتها الاجتماعية، والتي يترتب عليها إعداد مجموعة من التقارير المالية أو الكمية أو الوصفية الإجتماعية، من خلال نظام المحاسبة عن الأداء الاجتماعي.

وقد جاء التعريف الأكثر شمولا، وبه كانت هناك نقلة نوعية في إغناء وتوسيع مفهوم المسؤولية الإجتماعية في إطار البحوث الرائدة لـ Carroll حيث يرى أنها : "إلتزام المنشأة بأن تضع نصب عينيها خلال عملية صنع القرارات، الآثار والنتائج المترتبة عن هذه القرارات على النظام الإجتماعي الخارجي، بطريقة تضمن إيجاد توازن بين مختلف الأرباح الإقتصادية المطلوبة والفوائد الإجتماعية المترتبة عن هذه القرارات.

2- التطور التاريخي للمسؤولية الإجتماعية :

ظهرت المسؤولية الإجتماعية مع نشأة المجتمعات وتطورت مع تطور الحضارات، ومع ظهور الأديان ترسخت المفاهيم الإجتماعية، فجاء الإسلام ليركز على التكافل الإجتماعي من خلال إقرار مجموعة من أشكال العطاء الديني مثل الوقف والزكاة والصدقات.

بدء ظهور فكرة المسؤولية الإجتماعية بعد الثورة الصناعية، وذلك نظرا لما عاشته تلك الفترة من تطورات بفضل الإختراعات العلمية، ما أدى إلى تعظيم الأرباح وذلك بإستنزاف كل من الموارد الطبيعية والبشرية من تشغيل للأطفال والنساء لساعات طويلة وبأجور متدنية، المهم لدى المؤسسة إنتاج سلع وخدمات وتحقيق أرباح للمالكين. ظهر الإهتمام بالمسؤولية الإجتماعية بظهور النقابات، حيث كانت البداية بتحقيق الرعاية الصحية والتأمين، التقليل في ساعات العمل، ثم زاد الإهتمام إلى أن وصل إلى البيئة، الزبائن، المنافسين ...

كما ظهرت مؤشرات أهمية الأداء الإجتماعي تبنت العديد من المؤسسات هذه الفكرة، ثم أخذت هذه المؤشرات صفة الإلزام للإستمرار والبقاء فلم يعد هناك خيار أمام المؤسسات سوى الإلتزام[5].

3- عناصر المسؤولية الإجتماعية :

تعمل المؤسسة على تحقيق أهداف أصحاب المصالح (الإدارة العامة، الحكومة، المجتمع، البيئة...)، فمكانة أصحاب المصالح تختلف وفقا لتأثيرها على المؤسسة أو البيئة أو الزمن، كما قام الباحثون بتحديد العناصر المكونة للمسؤولية الإجتماعية، وتختلف هذه العناصر في ترتيبها وفقا للجدول الموالي :

العناصر	التوقعات
الإدارة العامة	• مرونة الأشخاص. • عضوية النقابات العمالية في السياسة العامة للمؤسسة. • تحفيز الأفراد و التماسك الإجتماعي.
الإدارة الوسطى	• الإتساق في القرارات الإدارية. • إحترام التسلسل الهرمي. • المشاركة في الإدارة.
العمال	• جاذبية الأجور. • شروط العمل. • تطوير العمال. • التكوين.
ممثلي الأفراد	• إحترام الحريات النقابية. • مشاركة العاملة في السياسة العامة للمؤسسة.
الموردون	• إحترام العقد و مكافحة الممارسات غير التنافسية. • الثقة و العلاقات طويلة الأجل. • التكامل مع نظام الإنتاج : المشتريات، الوقت، النقل... • التكامل مع نظام الجودة. • السياسات الإجتماعية والبيئية.
الزبائن (المستهلكين)	• الأسعار. • الإبتكار/نوعية المنتج/خدمات ما بعد البيع. • أخطار بيئية و صحية مرتبطة بالمنتج. • إحترام القواعد (الإجتماعية و البيئية).

	• شهادة المنتج (الجودة...).
البنوك التأمينات المستثمرين	• قيم الأسهم. • فعالية و شفافية الإدارة (الحوكمة). • شفافية المعلومات. • مسؤولية قانونية. • أخطار مرتبطة بالنشاط(التلوث،الأمن الداخلي).
المنافسون	• المنافسة العادلة و النزيهة. • المعلومات الصادقة و الأمينة
المجتمع	• خلق فرص عمل جديدة. • دعم الأنشطة الإجتماعية. • إحترام العادات و التقاليد. • الصدق في التعامل.
البيئة	• الإستخدام الأمثل و العادل للموارد. • المحافظة على البيئة.
الحكومة	• الإلتزام بالتشريعات و القوانين. • المساهمة في حل المشاكل الإجتماعية. • إحترام تكافؤ الفرص بالتوظيف.
جماعات الضغط الإجتماعي	• التعامل الجيد مع جمعيات حماية المستهلك. • إحترام دور النقابات العمالية. • التعامل الصادق مع الصحافة.

المصدر: طاهر محسن منصور الغالبي، صالح مهدي محسن، "المسؤولية الإجتماعية لمنظمات الأعمال"، مجلة البحوث المعاصرة ، مجلد 11، عدد 2، 1997، ص : 82.

4- أبعاد المسؤولية الإجتماعية :

إن للمسؤولية الإجتماعية للمؤسسة أربعة أبعاد مرتبطة فيما بينها وهي كما يلي [6]:

• **المسؤولية الإقتصادية :** بما أن المؤسسة وحدة إقتصادية أساسية في المجتمع، يجب أن تنتج سلع وخدمات مطلوبة من المجتمع مع تحقيق الربح.

- **المسؤولية القانونية** : وتتمثل في الإلتزامات القانونية والتشريعات الموحدة في إطار تنظيمي، يجب على المؤسسة إحترامه والتقيد به.
- **المسؤولية الطوعية** : وهي المنافع والمزايا التي يرغب المجتمع المحصول عليها من المؤسسة، كالدعم المقدم لمشاريع المجتمع المحلي والأنشطة الخيرية....الخ.
- **المسؤولية الأخلاقية** : مجموعة من السلوك والأنشطة غير الموحدة في إطار قانوني، ولكن كأعضاء في المجتمع ننتظر من المؤسسة القيام بها.

ثانيا- حوكمة الشركات :

ظهر مفهوم الحوكمة بقوة في السنوات القليلة الماضية، نتيجة للعديد من العوامل الإقتصادية والإجتماعية والتنظيمية، التي تدفع نحو تطوير هذا المفهوم. والحوكمة مصطلح مستمد من الحكم والسيطرة والإنضباط بكل ما تعني الكلمة من معنى.

يعتبر مفهوم حوكمة الشركات من المفاهيم الحديثة التي بدأت في البروز بعد ظهور نظرية الوكالة، والتي تعني فصل ملكية الشركة عن إدارتها. إن مصطلح حوكمة الشركات (corporate govemance) هو من أهم وأشمل المصطلحات التي أخذت تنتشر على المستوى العالمي خال العقدين الأخيرين، وقد إزداد الإهتمام بالحوكمة في معظم الإقتصاديات الناشئة والمتقدمة، نظرا لإرتباطها بالجوانب التنظيمية والمحاسبية والمالية والإقتصادية والإجتماعية والبيئية.

1- تعريف حوكمة الشركات :

لا يتفق كافة الإقتصاديين والمحللين على تعريف واحد لحوكمة الشركات، ويرجع ذلك إلى تداخله في العديد من الأمور التنظيمية والإقتصادية والمالية والإجتماعية للشركات، وهو الأمر الذي يؤثر على المجتمع ككل.

تعرف حوكمة الشركات على أنها : نظام متكامل للرقابة المالية وغير المالية، الذي عن طريقه يتم إدارة الشركة والرقابة عليها.

تعرف الحوكمة على أنها عبارة عن مجموعة من النظم والقرارات والسياسات، التي تتبعها الشركة من أجل تحقيق الجودة والتميز، في إختيار الأساليب الفعالة والقادرة على تحقيق أهداف الشركة[7].

كما تعرف بأنها : تعبير واسع يتضمن القواعد وممارسات السوق التي تحدد كيفية إتخاذ القرارات في المنشآت، والشفافية التي تحكم عملية إتخاذ القرار فيها، ومدى المساءلة التي يخضع لها مديرو ورؤساء تلك المنشآت وموظفوها والمعلومات التي يجب أن يفصحوا عنها للمستثمرين والحماية المقدمة لصغار المساهمين.

عرفت على أنها ممارسة الصلاحيات والرقابة والإدارة، وتقوم على تأسيس العلاقات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية، والأطراف ذات العلاقة على أسس مؤسساتية[8].

2- عوامل ظهور مفهوم الحوكمة :

هناك العديد من العوامل التي تسببت في ظهور حوكمة الشركات [9]:

✓ من بين أهم هذه الأسباب إنفجار الأزمة المالية الأسيوية التي كانت عبارة عن أزمة ثقة، إضافة إلى فضيحة شركة إنرون وما تلاها من سلسلة إكتشافات تلاعب الشركات في قوائمها المالية، هذا ما أظهر بشكل واضح أهمية حوكمة الشركات، حتى في الدول التي كان من المعتاد إعتبارها أسواق مالية قريبة من الكمال.

✓ ممارسات الشركات متعددة الجنسيات في ظل العولمة، من خلال الإندماج و الإستحواذ بهدف السيطرة على الأسواق.

✓ تشجيع المنشآت على الإستخدام الأمثل لمواردها بأكفأ السبل الممكنة.

✓ توفير إطار عام لتحقيق التكامل والتناسق بين أهداف المنشأة ووسائل تحقيق تلك الأهداف.

✓ توفير إطار يساعد في تحديد سبل زيادة وعي المسؤولين وأصحاب المصلحة، بأساليب ممارسة السلطة وتحمل المسؤولية.

✓ ضمان الحصول على معاملة عادلة لجميع المساهمين.

✓ مساهمة العاملين وغيرهم من الأطراف أصحاب المصلحة في نجاح الشركة، والمساهمة في تحسين أدائه في المد الطويل.

✓ عدم فعالية إجراءات الرقابة الداخلية التي يإمكانها إكتشاف ومنع المشاكل.

✓ ضعف الأطراف الخارجية ورقابتها للمنشأة كالقائمين على وضع القوانين ومراجعي الحسابات.

3- أهداف حوكمة الشركات :

تهدف حوكمة الشركات إلى مايلي [10]:

✓ الفصل بين الملكية والإدارة والرقابة على الأداء.

✓ تحسين الكفاءة الإقتصادية للشركات.

✓ إيجاد الهيكل الذي تتحدد من خلاله أهداف الشركة، ووسائل تحقيق تلك الأهداف ومتابعة الأهداف.

✓ المراجعة والتعديل للقوانين الحاكمة لأداء الشركات، بحيث تتحول مسؤولية الرقابة إلى كلا الطرفين وهما مجلس الإدارة للشركة والمساهمون ممثلين في الجمعية العمومية للشركة.

✓ عدم الخلط بين المهام والمسؤوليات الخاصة بالمديرين التنفيذيين، ومهام مجلس الإدارة ومسؤوليات أعضائه.

✓ تقييم أداء الإدارة العليا وتعزيز المساءلة ورفع درجة الثقة.

✓ العدالة والشفافية والمعاملة النزيهة لجميع الأطراف ذوي المصلحة المشتركة.

✓ حماية حقوق المساهمين بصفة عامة سواء كانوا أقلية أو أغلبية وتعظيم عوائدهم.

✓ منع إستغلال السلطات المتاحة من تحقيق مكاسب غير مشروعة، والمتاجرة بمصالح الشركة والمساهمين وأصحاب المصالح.

✓ تشجيع تدفق الأموال وجذب الإستثمارات.

4- المعنيون بتطبيق حوكمة الشركات :

هناك أربعة أطراف معنية بتطبيق قواعد الحوكمة وهي[11] :

- **المساهمون :**

المساهمون هم ملاك الشركة الذين يقوموا بإنتخاب وإختيار مجلس.

- **مجلس الإدارة :**

ينتخب هذا المجلس من قبل المساهمين، كما يقوم بوضع المدراء التنفيذيين، ويهدف المجلس لحماية حقوق المساهمين وتطبيق حوكمة الشركات بشكل صحيح.

- **الإدارة :**

تقوم بتقديم التقارير المتعلقة بالأداء لمجلس الإدارة، تتمثل مهمتها في تعظيم أرباح الشركة وزيادة قيمتها إضافة إلى مسؤوليتها في الإفصاح والشفافية، ومن خلال تطبيق مبادئ الحوكمة يتم تحقيق هذه الأهداف بشكل فعال.

- **أصحاب المصالح**

وتتمثل في الأطراف الداخلية والخارجية كالدائنين والموردين والبنوك والعمال والموظفين، فتطبيق الحوكمة يحقق العدالة بين هذه الأطراف.

5- مبادئ حوكمة الشركات :

❖ **مبادئ منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية في مجال حوكمة الشركات :**

في الإصدار الأول سنة 1999 لهذه المبادئ خمسة مجالات وهي :

✓ حقوق المساهمين ؛

✓ المعاملة المتكافئة للمساهمين ؛

✓ دور أصحاب المصالح ؛

✓ الإفصاح والشفافية ؛

✓ مسؤوليات مجلس الإدارة.

وقد تمت إضافة مبدأ جديد سنة 2004 والمتمثل في توفير الأسس اللآزمة لتفعيل إطار حوكمة الشركات.

❖ **مبادئ معهد التمويل الدولي في مجال حوكمة الشركات :**

تمثلت مبادئ حوكمة الشركات في خمسة مجالات وهي :

- ✓ حماية حقوق المساهمين ؛
- ✓ هيكل ومسؤوليات مجلس الإدارة ؛
- ✓ المحاسبة والمراجعة ؛
- ✓ الشفافية في هيكل الملكية والرقابة ؛
- ✓ البيئة التنظيمية[12].

6- محددات الحوكمة :

تشتمل المحددات على مجموعتين محددات داخلية وأخرى خارجية.

❖ **المحددات الداخلية :**

وتتمثل في القواعد والأسس التي تحدد كيفية إتخاذ القرارات وتوزيع السلطات داخل الشركة، بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، والتي يؤدي توافرها من ناحية وتطبيقها من ناحية أخرى إلى تقليل التعارض بين مصالح هذه الأطراف الثلاثة، وتشمل هذه المحددات مايلي[13] :

- ✓ القواعد والتعليمات والأسس التي تحدد أسلوب وشكل القرارات داخل الشركة.
- ✓ توزيع السلطات والمهام بين الجمعية العامة ومجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين، من أجل تخفيف التعارض بين مصالح هذه الأطراف.
- ✓ زيادة وتعميق سوق العمل على تعبئة المدخرات ورفع معدلات الإستثمار.
- ✓ العمل على ضمان حقوق الأقلية وصغار المستثمرين.

❖ **المحددات الخارجية :**

وتتمثل في المناخ العام للإستثمار في الدولة، وهي البيئة التي تعمل من خلالها المصارف والشركات، والتي قد تختلف من مكان لآخر أو من دولة لأخرى، وهي[14] :

- ✓ القوانين واللوائح التي تنظم العمل بالأسواق المالية.
- ✓ نظام مالي جيد يضمن توفير التمويل اللآزم للمشروعات، بالشكل المناسب الذي يشجع على الإستمرار والمنافسة الدولية.
- ✓ كفاءة الهيئات والأجهزة الرقابية مثل هيئات سوق المال، وذلك عن طريق إحكام الرقابة على الشركات والمصارف، والتحقق من دقة وسلامة البيانات والمعلومات المنشورة.
- ✓ دور المؤسسات غير الحكومية مثل جمعيات المحاسبين والمراجعين، في ضمان إلتزام أعضائها بالنواحي السلوكية والمهنية والأخلاقية والتي تضمن عمل الأسواق بكفاءة.

وترجع أهمية هذه المحددات إلى أن وجودها يضمن تنفيذ القوانين والقواعد، التي تضمن حسن إدارة الشركة، والتي تقلل من التعارض بين العائد الإجتماعي والعائد الخاص.

ثالثا – علاقة المسؤولية الإجتماعية بحوكمة الشركات :

1- نظرية الوكالة : La Théorie De L'agence

برزت نظرية الوكالة بفضل كل من "Michael Jensen et William Meckling"، والمقصود بالوكالة أن شخصا يسند مصا ه لشخص آخر، كما هو ا ال بالنسبة للمؤسسة عند قيام ا ساهمين بإسناد مهام التسيير إلى ا دراء.

تعمل هذه النظرية على تفسير العلاقة بين المسيرين والمساهمين في إطار حوكمة المؤسسات، كما تشمل هذه النظرية أصحاب المصالح المتعاملين مع المؤسسة، مما لهم من قدرات في التأثير على القرارات الإستراتيجية[15].

كما أنه هناك حاجة ملحة لصياغة عقود وكالة أو وضع نظام للحوكمة إلى جانب الإطار القانوني، من أجل حماية مصالح الأقليات من الملاك أو الملاك غير المباشرين، الذين يوكلون المؤسسات المالية بالنيابة عنهم في إستثمار أموالهم في الشركات المساهمة.

2- نظرية أصحاب المصالح : Stakeholders

وفقا لهذه النظرية تعتبر المؤسسة نتيجة لعلاقات مختلفة بين مجموع أصحاب المصالح، المتمثلين في المساهمين مجموع الفاعلا ا شمولا بنشاطات وقرارات ا ؤسسة، وا سؤولية إ اه المجتمع تصبح مسؤولية إ اه أصحاب ا صلحة.

تهدف نظرية أصحاب المصالح إلى دمج الأهداف الإقتصادية والإجتماعية للمؤسسة، ولكن لا كن تطبيقها على ا ستوى الكلي للتنمية ا ستدامة، وعليه ظهرت نظرية جديدة "ا سؤولية الإجتماعية للمؤسسة" تأخذ بعا الإعتبار السلع الأساسية التي تضمن إستمرار وإنتاجية المجتمعات البشرية مثل إدارة النفايات[16].

إن من أهم المميزات التي تتصف بها حوكمة الشركات هي المسؤولية الإجتماعية، تقوم الحوكمة بالعمل على جعل المؤسسات مسؤولة عن ممارسة المسؤولية الإجتماعية والمحافظة على البيئة، لأن البقاء في البيئة الإقتصادية الحالية، يفرض على المؤسسات التأقلم مع التوجهات الإجتماعية والبيئية في أسواق جديدة وشديدة المنافسة.

الخاتمة :

جعل إنتشار مفهوم المسؤولية الإجتماعية من الصعب على المؤسسات الكبيرة التغاضي عن دورها التنموي وإحساسها بالمسؤولية الإجتماعية داخل المجتمع. وأهمية هذه المشاركة الإجتماعية لا تكمن فقط في مجرد الشعور بالمسؤولية، وإنما أصبحت أمرا ضروريا حيث أصبحت المؤسسات مطالبة بتطبيق الحوكمة من أجل تحقيق المسؤولية تجاه أصحاب المصالح، وبالتالي الإلتزام بالمسؤولية الإجتماعية تجاه مجتمعاتها لكسب تعاطف المجتمع وإحترامه، وبالتالي ضمان النجاح، ونتيجة لذلك سعت العديد من المؤسسات في إنشاء مؤسسات تنموية أو على الأقل عمل خطة سنوية منظمة واضحة الأهداف والمعالم، لمساعدة الفئات المهمشة في المجتمع ومحاولة تنميتها بشكل فعال.

الهوامش والمراجع :

[1] – عبد الله بن منصور،" **إشكالية العلاقة بين الاقتصاد والأخلاق**"، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، جامعة تلمسان، 2008، ص241.

[2] - Bronchain p,Towards a Sustainable Corporate Social Responsibility, European Foundation for the Improvement of Living and Working Condition, Ireland, 2003, p:07.

[3] - Moller K., and Erdal T, Corporate responsibility Towards society: A Local Perspective, European Foundation for the Improvement of Living and Working Condition, Ireland, 2003, p:19.

[4] - Elasarg H. (2011) Corporate Social Responsibility Challenges and Prospects for Development in Arab countries. Munich Personal RePEc Archive, June, 2011, p:05.

[5]- طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري،" **المسؤولية الإجتماعية و أخلاقيات الأعمال** :**الأعمال والمجتمع**"، دار وائل للنشر، الطبعة الثانية، 2008 ، ص 55– 60 .

[6] - Joël Ernult, Arvind Ashta ; "***Développement durable, Responsabilité Sociale de L'entreprise, Théorie des Parties Prenantes : Evolution et Perspectives***" ; Cahiers du CEREN 21, 2007, P:18 , www.escdijon.com.

[7]– حبوش محمد جميل، **مدى إلتزام الشركات المساهمة العامة الفلسطينية بقواعد حوكمة الشركات**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2007، ص: 26.

[8]- حداد مناور، **دور حوكمة الشركات في التنمية الإقتصادية**"، ورقة عمل في المؤتمر العلمي الأول حول حوكمة الشركات ودورها في الإصلاح الإقتصادي المنعقد في جامعة دمشق، سوريا، 2008، ص: 05.

[9]- نسمان إبراهيم إسحاق، **دور إدارات المراجعة الداخلية في تفعيل مبادئ الحوكمة دراسة تطبيقية على المصارف العاملة في فلسطين**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009، ص:22.

[10]- خليل هاني **مدى تأثير تطبيق حوكمة الشركات على فجوة التوقعات في مهنة المراجعة في فلسطين(دراسة تحليلية آراء المراجعين الخارجيين والمستثمرين**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2009، ص:23.

[11]– أبو موسى أشرف، **حوكمة الشركات وأثرها على كفاءة سوق فلسطين للأوراق المالية**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية، غزة، 2008، ص: 29.

[12]- الشواورة فيصل، **قواعد الحوكمة وتقييم دورها في مكافحة ظاهر الفساد والوقاية منه في الشركات المساهمة العامة الأردنية**، مجلة جامعة دمشق مجلد رقم25، العدد الثاني، ص:128.

[13]- حداد مناور، مرجع سابق، ص: 07.

[14]- أبو موسى أشرف، مرجع سابق، ص: 26.

[15]- بورحلة علال، تحليل المنظمات، مكتبة الرشاد للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص80 .

[16]- طاهر محسن المنصور الغالبي، صالح مهدي محسن العامري، " ***الإدارة والأعمال***"، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2007، ص: 90.